

Distr.: General
5 April 2004

الجمعية العامة



Original: Arabic

الدورة الثامنة والخمسون
البند ١٢٠ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد فؤاد راجح (المملكة العربية السعودية)

أولا - مقدمة

- ١ - ترد التوصيات السابقة التي قدمتها اللجنة الخامسة إلى الجمعية العامة في إطار البند ١٢٠ من جدول الأعمال، في تقرير اللجنة الواردين في الوثيقتين A/58/572 و Add.1.
- ٢ - واستأنفت اللجنة الخامسة نظرها في هذا البند في جلستها ٣١ و ٣٩ المعقودتين في ١٠ آذار/مارس و ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٤. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبدت خلال نظر اللجنة في البند، في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/58/SR.31 و 39).
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة الوثائق التالية لتنظر فيها:
 - (أ) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (A/57/442)؛
 - (ب) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون



“تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة” (A/57/442) (A/57/442/Add.1)؛

(ج) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/57/434)؛

(د) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها مذكرة وحدة التفتيش المشتركة لزيادة توضيح بعض التوصيات الواردة في تقريرها عن تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، استجابة لمقرر الجمعية العامة ٥٦٠/٥٨ (A/58/714).

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/58/L.58

٤ - كان معروضا على نظر اللجنة في جلستها ٣٩ المعقودة في ٢ نيسان/أبريل مشروع قرار عنوانه “تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة” (A/C.5/58/L.58)، قدمه رئيس اللجنة على أساس مشاورات غير رسمية تولى تنسيقها ممثل الأرجنتين.

٥ - وفي الجلسة نفسها، أقرت اللجنة مشروع القرار A/C.5/58/L.58 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى مقررها ٥٦٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣،

وقد نظرت في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة^(١)، ومذكرة الأمين العام التي يحيل بها تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق عليها^(٢)، والتقرير ذي الصلة المقدم من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)، فضلا عن مذكرة وحدة التفتيش المشتركة^(٤) المقدمة استجابة لمقرر الجمعية العامة ٥٦٠/٥٨، والتي توضح بقدر أكبر التوصيات الواردة في تقريرها،

١ - تتفق مع ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها^(٣)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٢ - تحيط علما بتعليقات الأمين العام وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق^(٢)؛

٣ - تؤيد التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة^(١)، في الحدود التي تنطبق فيها على الأمم المتحدة، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٤ - تقر بأن التوصيات ٢ و ٣ و ٥ و ٦ و ٨ و ١٠ موجهة إلى الرؤساء التنفيذيين، وتدعو هؤلاء الرؤساء التنفيذيين إلى النظر في تلك التوصيات؛

٥ - تحيط علما بالتوصية ١، وتتفق مع وحدة التفتيش المشتركة على أنه ينبغي لهيئات الإدارة أن تتخذ ما تراه ضروريا من خطوات لكفالة اعتماد الموارد الخارجة عن الميزانية للأغراض التي تتفق مع الأولويات البرنامجية والولايات المعتمدة؛

(١) انظر A/٥٧/٤٤٢.

(٢) A/٥٧/٤٤٢.Add/١.

(٣) A/٥٧/٤٣٤، الفقرتان ٥ و ٦.

(٤) A/٥٨/٧١٤.

٦ - **تخطيط علما أيضا** بالتوصية ٤، وتوجه انتباه الأجهزة التشريعية إلى الممارسة المتبعة في مؤسسة الأمم المتحدة للطفولة التي تحتفظ بموجبها تلك المنظمة بالفائدة التي تدرها بعض المساهمات الخارجة عن الميزانية، وتدعو الأجهزة التشريعية إلى النظر في مدى إمكانية تطبيق هذه الممارسة عليها ومدى أهميتها لها؛

٧ - **تخطيط علما كذلك** بالتوصية ٩، وتتفق مع وحدة التفتيش المشتركة على أنه ينبغي للهيئات التشريعية سن سياسات لتكاليف الدعم بغرض كفالة مواصلة تعبئة الموارد الخارجة عن الميزانية وتوزيعها بفعالية تعزيزا للأنشطة الصادر تكاليفات بشأنها في المجالين الإنمائي والإنساني وغيرهما من المجالات الفنية، وتتفق أيضا على أن تلك السياسات ينبغي أن تكون صريحة وشفافة ويسهل إدارتها، كما يجب أن توفر نهجا متسقا ومنصفا إزاء الترتيبات الخاصة.